يريدون بلوغه فقولنا ليس كاثنة شئ وقولنا ليس كمثله
شئ عبارتان معتقبتان على معنى واحد هو نفي المماثلة
عن ذاته لا فرق بينهما الا ما يعطيه الكناية من المبالغة والتخفي
هذا امتناع ارادة الحقيقة وهي نفي المماثلة عمن هو
مماثل له وعما اختص اوصافه وفرق بين الكناية والمجاز
بان الانتقال فيها اي في الكناية من اللازم الى الملزوم
كالانتقال من طول النجاد الى طول القامة وفيه اي في المجاز
الانتقال من الملزوم الى اللازم كالانتقال من الغيث الى
النبت ومن الاسد الى الشجاع ورد هذا الفرق بان اللازم
ما لم يكن ملزوما بنفسه او بانضمام قرينة اليه لم ينتقل منه
الى الملزوم لان اللازم من حيث انه لازم يجوز ان يكون اعم
من الملزوم وكذا دلالة العام على الخاص اي اذا كان اللازم
ملزوما يكون الانتقال من الملزوم الى اللازم كما في المجاز
فلا يتحقق الفرق والتسكاكي ايضا معترف بان اللازم ما لم
يكن ملزوما امتنع الانتقال منه وما يقال ان مراده ان
اللزوم من خواص الكناية دون المجاز او شرطها دون
تمام الدليل عليه وقد يجاب ان مراده بالملازم ما يكون

يكون وجوده على سبيل التبعية كطول النجاد والتابع لطول
القامة ولهذا جوز كون اللازم اخص كالصفة حكما بالفعل
للانسان فالكناية ان يذكر في الكلام زمين ما هو تابع ويريد
ويراد به متبوعه ومردوفه والمجاز بالعكس وفيه نظر ولا يخفى
عليك ان ليس المراد بالتلزوم ههنا امتناع الانفكاك وهي
اي الكناية ثلثة اقسام الاولى تاتي بها باعتبار كونها عبارة
عن الكناية المطلوب بها غير صفة ولا نسبة فيها اي في الاولى
ما هي موصوف واحد مثلا ان يتفق في صفة من الصفات اختصاص
بموصوف معين فيذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى ذلك
الموصوف كقولك الضاربين لكل ابيض مخدم والطاعنين
مجامع الاضغان المخدم القاطع والضغن الحقد ومجامع
الاضغان متعدد واحد كناية عن القلوب ومنها ما هي
مجموع معان بان توخذ صفة فتضم الى لازم آخر وآخر
ليصير جملتها مختصة بموصوف فيتوصل بذكرها اليه كقولنا
كناية عن الانسان حي مستوي القامة عريض الاظفار و
يسمى خاصة مركبة شرطها اي شرط هذا بين الكنايتين
الاختصاص بالمكنى عنه ليحصل الانتقال وجعل التسكاكي